

Document:	EB 2018/123/R.23
Agenda:	6(f)
Date:	14 March 2018
Distribution:	Public
Original:	English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

اختصاصات الاستعراض الخارجي لسياسات إدارة
المخاطر التقدير المستقل الشامل للمخاطر المالية

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

Alessandra Zusi Bergés
كبيرة موظفي وحدة الهيئات الرئاسية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2092
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

الأسئلة التقنية:

Alvaro Lario
نائب الرئيس المساعد
كبير المراقبين والموظفين الماليين
دائرة العمليات المالية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2403
البريد الإلكتروني: a.lario@ifad.org

Domenico Nardelli

أمين الخزانة ومدير
شعبة خدمات الخزانة
رقم الهاتف: +39 06 5459 2251
البريد الإلكتروني: d.nardelli@ifad.org

Advit Nath

المراقب ومدير
شعبة المحاسبة والمراقب المالي
رقم الهاتف: +39 06 5459 2829
البريد الإلكتروني: a.nath@ifad.org

Patrick McNellis

مستشار المخاطر والامتثال
دائرة العمليات المالية
رقم الهاتف: + 39 06 5459 2433
البريد الإلكتروني: p.mcnellis@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة الثالثة والعشرون بعد المائة

روما، 16-17 أبريل/نيسان 2018

للاستعراض

نلفت انتباه المجلس التنفيذي إلى الاختصاصات التالية للتقدير المستقل الشامل للمخاطر المالية. ولسهولة الرجوع إلى التعديلات، تظهر التعديلات المقترح إدخالها على نص الوثيقة مع خط تحتها، في حين تظهر المقاطع المحذوفة مشطوبة.

اختصاصات الاستعراض الخارجي لسياسات إدارة المخاطر التقدير المستقل الشامل للمخاطر المالية

أولاً - مقدمة

- 1- على ضوء نبري إطار قروض الشركاء الميسرة، واستمرار استخدام إطار الاقتراض السيادي، طلب المجلس التنفيذي من الصندوق القيام باستعراض شامل لجميع المظاهر ذات الصلة بممارسات إدارة المخاطر المالية في الصندوق المتعلقة بالقدرة على سداد الديون بحيث تجريره شركة استشارية خارجية مستقلة.
- 2- وعلى مدى السنين، استمر الصندوق في إعداد وتعزيز وتحديث سياساته لإدارة المخاطر في عملياته المالية. وكذلك فقد رفع الصندوق من مستوى موظفيه في دائرة العمليات المالية لتعظيم القدرة على إدارة الموارد المالية. وسيستخدم العديد من الوثائق الأساسية التي تحدد سياسات الصندوق كوسيلة توجيه للاستعراض الخارجي:
 - سياسة السيولة التي حددت سياسات الإبقاء على سيولة كافية للصندوق للالتزام بتعهداته، بما في ذلك توفير ما يلزم للهزات غير المتوقعة (EB 2006/89/R.40).
 - في عام 2013، تم تحديد عملية تقرير تخصيص الموارد لبرنامج الصندوق من القروض والمنح مع الإبقاء على سيولة كافية، ووثقت هذه العملية الإجراءات والتعاريف الموضوعية لتقرير الموارد المتاحة للالتزام استناداً إلى التدفقات النقدية المستدامة (EB 2013/108/R.20).
 - ويتضمن إطار الاقتراض السيادي الاقتراض من الدول السيادية والمؤسسات التي تدعمها دول سيادية، سياسات إدارة مخاطر جديدة بدأت مع شروع الصندوق بقبول قروض ثنائية (EB 2015/114/R.17/Rev.1)، استناداً إلى تحليل لمخاطر التمويل بديون خارجية أجرته ندوة غير رسمية تابعة للمجلس التنفيذي في 10 ديسمبر/كانون الأول 2013.
 - وفي عام 2011، تم إدخال الضوابط الداخلية على الإبلاغ المالي مع رسالة تصديق الإدارة بشأن فعالية الضوابط الداخلية على الإبلاغ المالي، والتي تم ردها فيما بعد بشهادة تصديق يصدرها المراجع الخارجي، التي نفذت في ديسمبر/كانون الأول 2012 وفي السنوات اللاحقة لذلك التاريخ (انظر الوثيقة AC 2011/121/R.9)¹.

¹ إطار الضوابط الداخلية على الإبلاغ المالي الذي أدخل استناداً إلى الإطار المنقح للجنة المنظمات الراعية التابعة لهيئة Treadway. وهي توفر التعريف الأساسي لمبادئ الضوابط الداخلية ومكوناتها (بيئة الضوابط، تقدير المخاطر، أنشطة الضبط والمعلومات والاتصالات وأنشطة الرصد)، وتوضح بصورة جلية المتطلبات الضرورية لضمان وجود ضوابط فعالة. وقد تم وضع خرائط لجميع مسارات هذه العملية الرئيسية وحددت الضوابط الأساسية. ومنذ عام 2011، يتم اختبار الإطار على أساس ستوي من قبل مكتب المراجعة والإشراف لدعم

- القوائم المالية الموحدة للصندوق والتي تعد بما يتماشى مع المعايير الدولية للإبلاغ المالي. ومنذ عام 2011، تم تبني المعيار الدولي للإبلاغ المالي رقم 7 "الأدوات المالية: الإفصاح" كأساس لإعداد القوائم المالية، مما يتطلب من الصندوق الإفصاح عن طبيعة المخاطر ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية التي يتعرض لها خلال فترة الإبلاغ وكيف يقوم بإدارة هذه المخاطر.
- بيان سياسة الاستثمار في الصندوق الوثيقة (EB 2017/122/R.31). وضعت مسودة بيان سياسة الاستثمار في الصندوق مع محلل مالي معتمد، وفقا لمعايير معهد الاستثمار المالي المعتمد بشأن عناصر بيان سياسة الاستثمار للمستثمرين المؤسسيين. والتي تقترح مكونات مرغوبة في بيان سياسة الاستثمار للمستثمرين المؤسسيين. وتتضمن مكونات الحد الأدنى من بيان سياسة الاستثمار حوكمة الاستثمارات، وأهداف العائد والمخاطر ومعايير الأداء وإدارة المخاطر.
- إطار الضوابط الداخلية على استثمارات الصندوق (EB 2017/122/R.31/Add.1). وأما إطار الضوابط الداخلية على استثمارات الصندوق فقد عرض على المجلس التنفيذي لأول مرة في ديسمبر/كانون الأول 2011 بالتزامن مع بيان سياسة الاستثمار في الصندوق. ومع أن بيان سياسة الاستثمار يوفر الإطار الإجمالي لإدارة استثمارات الصندوق، إلا أن إطار الضوابط الداخلية يوفر معلومات إضافية تتعلق بهيكلية الضوابط الداخلية الموجودة.
- الاستعراض رفيع المستوى للقوائم المالية للصندوق. منذ ديسمبر/كانون الأول 2015 يتضمن إشارة إلى المعدلات المالية (EB 2016/117/INF.5).
- مسؤوليات لجنة إدارة المخاطر المؤسسية 2016 - تحديث (كما وردت في نشرة رئيس الصندوق PB/2016/03). أنشئت لجنة للمخاطر المؤسسية في الصندوق في أبريل/نيسان 2008 لإطلاق وتوجيه إعداد صياغة إدارة المخاطر المؤسسية في الصندوق. وتم تحديث مسؤوليات هذه اللجنة مع إصدار نشرة الرئيس.
- الإدارة المالية ودليل الإدارة الذي يتضمن الإجراءات التي تشير إلى مبادئ ضمانة مستندة إلى المخاطر ذات الصلة بتوجيه التوجهات لتخفيف من المخاطر المالية في المسائل ذات المشروعات.
- السياسات ومعايير التمويل في الصندوق. في دورته السادسة والثلاثين المنعقدة عام 2013 (القرار 178/XXXVI)، تبنى مجلس المحافظين نسخة منقحة من شروط الإقراض ومعايير في الصندوق، والتي غدت تسمى الآن "سياسات ومعايير التمويل في الصندوق". وتوفر هذه الوثيقة تحديثا للسياسات السابقة ذات الصلة بأهداف التمويل، ومعايير اختيار المشروعات والتمويل واستقطاب التمويل، والتنفيذ والإبلاغ.
- نهج إطار الانتقال الذي يحدد النهج الذي يعتزم الصندوق اتباعه في إعداد رحلة إنمائية يمكن التنبؤ بها للمقترضين منه، وتتضمن المواضيع الذي سيتم التحري عنها بصورة أكبر من خلال مجموعة العمل المعنية بإطار الانتقال التابع للمجلس التنفيذي في الشهر القادم.

إصدار رسالة تأكيد الإدارة السنوي على الإبلاغ المالي. ومنذ عام 2012، يقوم مراجعو الحسابات الخارجيين في الصندوق بمراجعة هذا الإطار لإصدار شهادة تصديق سنوية على فعالية الضوابط الداخلية مع رأي المراجع الخارجي بشأن القوائم المالية السنوية.

- 3- وفي عام 2015، أوجد الصندوق حافظة للأصول والخصوم حيث يتم فصل وإدارة جميع الأموال التي يتم الحصول عليها من خلال الاقتراض بصورة منفصلة عن حافظة الأصول الأساسية.
- 4- وبعد التطور الأخير الذي عرفته هيكلية رأسمال الصندوق، يتوقع للاقتراض، وخاصة الاقتراض باستخدام قروض الشركاء الميسرة، أن يمثل نسبة أكبر من تمويل الصندوق. وأعدت دراستان عام 2017 تتطرقان للقضايا الجديدة والمخاطر المالية الخاصة بهذه السياسة، وهما: **الإطار المالي وسيناريوهات التجديد الحادي عشر للموارد (IFAD11/3/R.3) ومقترح إطار قروض الشركاء الميسرة (EB 2017/S10/R.2/Rev.1).**
- 5- وبالإضافة إلى تعزيز وتوسيع قدراته الداخلية ومهام ضبط المخاطر، انخرط الصندوق أيضا مع منظمات خارجية لتقييم عملياته الداخلية، بما في ذلك التعرض للمخاطر. وفي عام 2011، أجرى البنك الدولي دراسة بعنوان **الإطار الحالي للتحوط من المخاطر في الصندوق، وتبعات استخدام الصندوق للقروض بعملة واحدة، ركزت على موضوع الإقراض بعملة واحدة والمخاطر المتأصلة في كون الصندوق عرضة لمخاطر تحركات العملات، وحدثت هذه الدراسة عام 2015.**
- 6- وكذلك في عام 2015، أجرى البنك الدولي استعراض أقران، وأعد مذكرة تضمنت تقديرا للمخاطر التي يواجهها الصندوق في مجالات عديدة، وخاصة فيما يتعلق بإدارة الاستثمارات والمخاطر التشغيلية. كذلك عمل الصندوق مع شركة للتصنيف الائتماني، وهي شركة Moody's لاكتساب معرفة أكبر بالجدارة الائتمانية للمقترضين منه. ويوضح المقطع ثانيا أدناه المخاطر المالية المختلفة وغيرها من المخاطر التشغيلية التي يواجهها الصندوق فيما يتعلق بقدرته على سداد الديون.
- 7- يرد فيما يلي اختصاصات الاستعانة بموفرين خارجيين للاستعراض. وقد نوقشت هذه الاختصاصات في الاجتماع السابع والأربعين بعد المائة للجنة مراجعة الحسابات بتاريخ 31 يناير/كانون الثاني 2018، وأدرجت مع التعليقات المستلمة بشأنها. وكما تمت مناقشة أثناء هذا الاجتماع، فإن عملية التوريد قد تستفيد من مشاركة عدد من أعضاء لجنة مراجعة الحسابات يتم تعيينهم من قبل اللجنة نفسها. ويعرض الملحق المخاطر المختلفة التي يواجهها الصندوق لجهة قدرته على سداد الديون. وسيوقع من شركة استشارية خارجية أن تقييم وتوفر التوصيات بشأن هذه النقاط على شكل تقرير نهائي. ومن الملاحظ أن ذلك لن يكون بمثابة انخراط لتوفير الضمانات ولكن مجرد استعراض لسياسات إدارة المخاطر في الصندوق. وسيتم إدراج هذه البنود في اختصاصات الاستعراض. وأما الهدف من الاستشارة فيجب أن يدرج ممارسات المخاطر، بما في ذلك الخطة المستقبلية للصندوق للاقتراض من الأسواق الرأسمالية التي ستخضع لعملية استعراض أقران مستقل. وستقتصر العملية الحالية على قدرة الصندوق على خدمة التزامات من الديون وتسديدها.

ثانيا- اختصاصات الاستعراض الخارجي لسياسات إدارة المخاطر التقدير المستقل الشامل للمخاطر المالية

ألف- قدرة الصندوق على احترام التزاماته لسداد الديون

- 8- فيما يتعلق بالموارد المقترضة، فإن أكثر المخاطر أهمية هو التأكد فيما لو كان الصندوق يمتلك القدرة على توفير سداد ديونه في الوقت المناسب لديونه وبالتالي الإبقاء على استدامة عملياته. وستقيم شركة استشارات

خارجية بصورة شاملة سياسات إدارة المخاطر المالية في الصندوق، وتسلب الضوء على أية نقاط ضعف يمكن أن تؤدي إلى صعوبات في تسديد الصندوق لديونه، بما في ذلك لأن الإخفاق في تسديد أصول الديون أو رسوم خدماتها قد يكون سيئا لسعة الصندوق وقد يؤدي إلى تبعات مالية تجعل من الصعب على الصندوق القيام بالافتراض في المستقبل. ومن الملاحظ أنه قد تكون هنالك مخاطر تشغيلية ذات صلة بعد كفاية الموظفين والإجراءات القانونية ونظم تقنية المعلومات، إلا أن هذه المخاطر لن تكون خاضعة للاستعراض الحالي. وترد أدناه السياسات/المخاطر الرئيسية التي يمكن أن تؤدي إلى صعوبات في تسديد الصندوق لديونه. وسيترفع من شركة استشارية خارجية أن تقييم سياسات إدارة المخاطر في الصندوق ما يتعلق بما يلي:

- **المخاطر الائتمانية للمقترضين:**² خطر عدم القدرة على تسديد الدفعات المطلوبة لمدينه، وذلك بسبب عدم قدرة واحد أو أكثر من الجهات المقترضة من الصندوق على الإيفاء بالتزاماتها لتسديد ديونها التي وفرها لها الصندوق. ومع العلم أن الصندوق على استعداد لتنفيذ المعيار الدولي للإبلاغ المالي رقم 9: "مقطع تدني القيمة" في عام 2018، الذي سيوفر للصندوق معلومات عن المخاطر الائتمانية حسب الجهة المقترضة، إلا أن العمل الأولي ذي الصلة بهذا المجال يمكن أن يعتبر مدخلا.
- **مخاطر السيولة:**³ يتمثل الخطر في أنه وبسبب التأخير في تحصيل التدفقات العائدة من القروض، وتقلص دخل الاستثمار أو السحوبات الأسرع مما كان مخططا له، قد لا يمتلك الصندوق السيولة الكافية للإيفاء بالتزاماته في برنامج القروض والمنح، أو لتسديد ديونه. وفي الوقت الحالي، فإن السياسات الأساسية للصندوق مشار إليها في سياسة السيولة وتقارير الموارد المتاحة لعقد الالتزامات. إلا أنه، قد يتم تنفيذ إطار عرض قاعدة.
- **الحدود الموضوعية للافتراض:** تم الاتفاق على الحدود الموضوعية للافتراض في السياسة الحالية في سياق مشاورات التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق، وهي تستند إلى نسبة من إجمالي المساهمات، كذلك فإن المعدلات المالية للصندوق تقتصر على إجمالي مبالغ الديون. وقد تخضع هذه السياسات، على شاكلة سياسات السيولة، لاستعراضات أقران مع مؤسسات مالية دولية أخرى منخرطة في برامج للافتراض من الأسواق.
- **الموارد المتاحة لعقد الالتزامات:** تستند الوثيقة المعروضة على المجلس التنفيذي في عام 2017 (EB 2017/122/R.5)، على نهج التدفقات النقدية المستدامة. هذه السياسة، ويعتمد هذا النهج وبصورة كبيرة على السيولة وهو يستخدم حاليا لتحديد حجم برنامج الإقراض في الصندوق. السياسة ويتوجب استعراض السياسات ذات الصلة بالتزامن مع إدخال حصيف لرفع مالي في كشوفات حساب الصندوق.

² انظر EB 2015/114/R.17/Rev.1 الفقرة 29

³ المرجع نفسه

- **المعدلات المالية في الصندوق:** كفاية سياسات المعدلات المالية في الصندوق فيما يتعلق بتوسيع برامج الاقتراض:

-	معدل/الأوراق المالية
-	معدل تغطية خدمة الدين
-	معدل السيولة
-	غيرها من المعدلات الموصى بها

باء- تبعات إدارة الأصول والخصوم

9- تعتبر إدارة الأصول والخصوم ممارسة لإدارة المخاطر المالية التي يمكن أن تتجم عن عدم المطابقة بين ما يقترضه الصندوق والقروض التي يمكن أن يوفرها للدول الأعضاء فيه ولغيره من الجهات المتلقية. وسوف يطلب من شركة الاستشارات التقييم والخروج بتوصيات عن إدارة الأصول والخصوم والسياسات الحالية الواردة في المقطع ألف ذات الصلة باستدامة الصندوق:

- **مخاطر العملة:**⁴ التي يمكن أن تنشأ عن قروض ومنح الصندوق التي تمول من الأموال المقترضة خارجيا والمعينة بعملات مختلفة. ففي حال ضعفت عملة قروض الصندوق مقابل عملة الأموال المقترضة، فإن ذلك قد يعرض الصندوق لخطر جعله غير قادر على تسديد جزء أو كل الأموال التي اقترضها.

- **المثال 1.** إذا أخذ الصندوق قرضا معينا بالدولارات الأمريكية عندما يكون سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل وحدات حقوق سحب الخاصة هو 0.714 (أي وحدة حقوق سحب خاصة مقابل وحدة من الدولارات الأمريكية). وبعدئذ يقوم الصندوق بتقديم قرض بوحدة حقوق السحب الخاصة بهذا السعر، ومن ثم يتعرض الدولار الأمريكي للانخفاض مقابل العملات الأربعة الأخرى في سلة وحدات حقوق سحب خاصة ليرتفع السعر إلى 0.950. ويستمر الصندوق في تلقي دفعات تسديد أصل القروض ورسوم خدماتها بما يعادل 0.714، ولكن يترتب عليه أن يسدد بالدولارات الأمريكية بالمعدل الأعلى وهو 0.950، مما يقوض من قدرته على تحمل القرض.

- **خطر إعادة التسعير:**⁵ وهو الخطر في أن لا يكون الصندوق قادرا على الالتزام بالدفعات المطلوبة لتسديد الأموال المقترضة أي (أصل قرض ورسوم خدمته) لأن جدوى الاطفاء بموجب برنامج القروض يختلف عن شروط التسديد واستحقاق القرض الذي أخذه الصندوق.

- **المثال 2.** أن يدخل الصندوق في أداة دين لمدة 10 سنوات يتوجب عليه أثناءها أن يدفع 2 بالمائة سنويا، ويعيد إقراض هذه الأموال لمدة 20 سنة بفائدة قدرها 2.5 بالمائة. على أن

⁴المرجع نفسه

⁵المرجع السابق

يكون للاثنتين جدول إطفاء مستقيم يبدأ بعد السنة الثالثة. وفي حين ستجعل دفعات الفائدة من هذا القرض مريحا، سيتوجب على الصندوق تسديد دفعات إطفاء أعلى قيمة مقارنة بالموارد المتأتية من إعادة الإقراض، مما يعني أن الصندوق سيقوم باستخدام أموال من مصادر أخرى، وبالتالي لكن يكون هذا الدين مستداما ذاتيا.

المثال 3. يدخل الصندوق في أداة دين لمدة 20 سنة ويتوجب عليه أن يدفع 2 بالمائة سنويا، ويعيد إقراض الأموال لمدة 10 سنوات بفائدة تبلغ 2.5 بالمائة سنويا. ومرة أخرى يكون للاثنتين جدول إطفاء مستقيم يبدأ من السنة الثالثة. ومع أن الإطفاء ودفعات الفائدة ستكون أعلى من التدفقات الخارجة، إلا أنه وبعد 10 سنوات، يتوجب على الصندوق أن يعيد إقراض الأموال بما يتجاوز 2 بالمائة ليتمكن من الاستمرار في خدمة الدين. وبالتالي فإن الصندوق يعرض نفسه لخطر إعادة الاستثمار ويمكن أن يغدو القرض غير مستدام في حال تراجعت أسعار الفائدة بما يقل عن 2 بالمائة.

• **خطر أسعار الفائدة:**⁶ يتمثل الخطر أن لا يتمكن الصندوق من تسديد أسعار الفائدة بسبب عدم المطابقة بين سعر الفائدة المطبق على الأموال الذي اقترضها وسعر الفائدة المطبق على حافضة قروض الصندوق.

المثال 4. أن يدخل الصندوق في اتفاقية دين ويدفع 2 بالمائة سنويا، ومن ثم يجد نفسه قادرا فقط على إعادة إقراض هذه الأموال بشروط تيسيرية، مما يعني أنه يحصل على أقساط سنوية بمعدل 0.75 بالمائة. في هذه الحالة يكون القرض غير مستدام ذاتيا وتبرز الحاجة لأموال أخرى كي يتمكن الصندوق من الإيفاء بالتزامه لتسديد الدين.

المثال 5. أن يدخل الصندوق في اتفاقية دين وأن يسدد 2 بالمائة سنويا، وثم يعيد إقراض هذه الأموال على أن تكون مرتبطة بسعر فائدة عائم زائد هامش، مثل سعر الفائدة المطبق لمدة ستة أشهر بين المصاريف البريطانية زائد 60 بالمائة نقطة أساس (0.60 بالمائة). حاليا وعلى سبيل المثال، إذا كان سعر الفائدة المطبق بين مصارف لندن هو حوالي 1.60 بالمائة، فإن سعر الفائدة المستلم من الأموال المقترضة سيكون بما مجموعه 2.20 بالمائة، مما يجعل القرض مستداما. إلا أنه، وفي حال تراجع سعر الفائدة المطبق بين مصارف لندن إلى 1.10 بالمائة في أحد السنين، فإن ذلك سيجعل من سعر قسيمة الفائدة التي يستلمها الصندوق 1.70 بالمائة، مما يجعل من القرض غير مستدام.

جيم- المخاطر المالية التشغيلية

10- يمكن أن تنجم المخاطر التشغيلية عن الخسائر المحتملة الناجمة عن عدم كفاية أو إخفاق العمليات في الداخل، وقضايا الموظفين والنظم، والأحداث الخارجية، بما في ذلك الخطر القانوني. ويمكن لإجراءات التخفيف من المخاطر في حال لم تكن جيدة الإعداد أن تؤدي إلى تكبد الصندوق لخسائر أو إلى إخفاقه في

⁶المرجع السابق

تسديد ديونه. وسيتوقع من هذه الشركة الاستشارية أن تقوم باستعراض معمق وأن توفر التوصيات حول الشواغل التشغيلية التالي:

- القدرة المؤسسية والتنظيمية: خطر أن لا تمتلك الهيكلية الحالية لدائرة العمليات المالية الموارد الضرورية أو القدرات التنظيمية لإدارة الاقتراض المتزايد ومهام الإقراض وخدمة الديون، بما في ذلك التوزيع الملائم للأدوار والمسؤوليات.
- التوظيف: خطر ألا يكون هناك ما يكفي من الموارد البشرية أو لا يمتلك الموظفون الحاليون جميع الخبرات الضرورية.
- نظم إدارة المعلومات: خطر ألا تكون نظم إدارة المعلومات الحالية كافية، أو أن تنظم استدامة الأعمال في الإدارة المالية، وفي الرصد الملائم للمخاطر المالية الموجودة في المقطعين ألف وباء أعلاه، وحماية الأصول المالية للصندوق من التهديدات الخارجية، ومنها الهجمات الإلكترونية.
- قانونية: خطر ألا تحمي الاتفاقيات القانونية مصالح الصندوق بالقدر الكافي، ونتيجة لذلك أن ينكبد الصندوق خسائر.

دال- مخاطر أخرى

11- هنالك خطران آخران يواجههما الصندوق، يتطلبان من الشركة الاستشارية تقييمهما، وهما تضارب المصالح والمخاطر الأخلاقية.

- خطر تضارب المصالح. قد ينجم تضارب للمصالح في معظم بعض المعاملات المالية المحددة. ويتمثل الخطر في وجود تضارب مصالح محتمل يمكن أن ينشأ عندما تكون مصالح الصندوق مختلفة عن تلك التي يمتلكها المقترض المحتمل. ويمكن أن يأخذ ذلك شكل أن يفرض المقترض توجيه القرض الذي يمنحه للصندوق لبلد معين أو مشروع معين أو لمجال مواضيعي معين، أو محاولته فرض شروط إعادة الإقراض.
- المخاطر الأخلاقية: وهي تتضمن الخسائر المالية مثل سرقة الأصول أو غيرها من أشكال التندليس أو انتهاك التشريعات أو الادعاءات بالتندليس أو الرشوة، والخطر على سمعة الصندوق (مثلا فيما يتعلق بخرق الإجراءات الحمائية للبيئة أو وصول الصندوق إلى أموال من مصادر غير شرعية). وتتضمن المخاطر الأخلاقية أيضا سوء السلوك أو السلوك غير المرضي، مثل خرق إجراءات حماية المبلغين عن المخالفات في الصندوق.

هاء- الناتج المتوقع من الاستعراض

12- يتوقع لنتائج هذا الاستعراض، الذي سيكون على شكل تقرير نهائي، أن يغطي جميع أشكال الاقتراض والمنتجات الإقراضية والشروط المتعلقة بها. وسوف يتطرق يغطي التقرير للمتطلبات المالية الإضافية أو المخاطر الإضافية الناشئة عن الاستدامة المالية للصندوق بسبب توسيع الأنشطة الاقتراضية. وسوف يتضمن هذا التقرير:

(1) تقديرًا مع استنتاجات لكل مجال من المجالات المحددة في المقاطع ألف وحتى دال أعلاه؛

(2) ولكل مجال من المجالات المقدره، الخروج بتوصية للإدارة للنظر في تحسين الإدارة المالية وإدارة المخاطر ومهام الخزانه، بما في ذلك التكاليف والتبعات المتوقعة المتعلقة بالموارد البشرية.

13- من المشار إليه إلى أن هذا الانخراط لن يكون لإعطاء الضمانات وإنما مجرد استعراض لسياسات وإجراءات إدارة المخاطر في الصندوق. وسيتم إدراج البنود من المقطع ثانيا في اختصاصات هذا الاستعراض.